وجزئية بالنسبة الى مفهوم انسان وعارضة لنسبة الى حصة الحيوان ثم ان امكن ان
يقال يجوز ان يقتضي شيئا ما ذكر وتخلف المقتضى لمانع كما قصد الجسمية
العنصرية جواز اتصافها المتخلف لمانع ولم يلتفت الحسي الى هذا الاحتمال لانه
يدفع بالترديد بين الاقتضاء والتام لكل الاسباء والمسائل وعندي
ان الاحسن ان يقال لم لا يجوز ان يكون العصمة طبيعة نوعية تتنوع بفصول
متفاوتة فتقتضي بعض منها عرضا للبعض وبعض اخر منه
للبعض والبعض اخر منه للبعض قال قدس سره فما حمل عنه عليه
فهو كذا لا يلزم من جعل جعل ولذلك تقابل من علم شيئا انما
وجهه الذهني انتهى اقول اذا لم نسلم ان المكنات متصورون للصور
وانما مناط المكالم هو ان الصور ليس بمعلولة فحسب وكفاك بشهادة
ما سمع من المتكلم بمعلولية العلم بالمعلوم الذهني وجوابه ظاهر
على انه لا يساعد ما ذكر من ان جميع ما تدل عليه ان العلم هو الصورة الحاصلة
او الشيء الحاضر لا على ان العلم الحصول او الحضور بل هو او الكاشف
ومتى ثبت ان رجوع العلم الى ماهية هو وجود الذهني دل على ان
وبالجملة فارتباط الكاشف نوع ذهني ولزم ثبوت الشيء لنفسه
فان الكلام منقوض بالعلم الذي لوصف الشخص بان يقال العلم ليس
له ذهن اخر اولا وعلى الاول يكون عارضا عنه فلا يكون موصوفا به
وعلى الاول يكون غيره محتاجا عنه وليس جوازه ولا يستلزم
وبهذا ظهر ان شرط وعلى تقدير الالتزام لزم ان يكون العالم والزائد على الذات
فيبطل قوله المصدر لكل علم كالكاشف للعالم انواع اه لعل
الرسول قد يكون بعض اوصاف الموضوعات كشف الصدق الاخبار المعصوم اي اه

فوق تلك الصورة تصدق الكلمة الحقيقية بلا مرية تدبر ولو سلم وجب اه
اي لانه ذلك وعدم وكيف لا منع ولو سلم لزم منها فقوله ولو سلم
سلمنا ان المنع وعدم التسليم متعين وليس على الطرد المذهوم من الامر
الاخر على تقدير التنزل ولئن اردت بها امورا ثابتة لا تقبل
بجوز ان يراد بها امور تحكم العقل بثبوتها مطلقا على ما يجيء جواب
الاعتراض الاتي لا يقال لم يمنع حكم على شيء من الاشياء
المعدومة بتلك الصفات الامور وكيف لا وليس معنوم الاعم والاخص
عما يحكم بثبوتها العقل بديهة او استدلالا قبل قيام البرهان على العصمة انتهى
ولو لم تكف لزم ان يثبوتها بالبرهان اخ فيه ان يكون بين الاخص وغير
اصيا اخ الى ثبوتها لموضوع او الاستدلال على ثبوت ذلك الموضوع
على انه لا يدخل للدعوى المذكورة في الاستدلال المذكور تدبر
والذهن لهل ان هذا الدليل المذكور للعصمة الذهنية دون العصمة
الخارجية ولا ضير في ذلك بعد الاعتراف والرد
ثم ليس بمدرسي ما نقل كالنوع والجنس عن الاشاعرة
نعم قبل الاخراج والموجود هو الجسم لا الاخراج ذا لعين المدركة فرض
فان اسوأ شيء لزم المراد بالزائد هو الاخراج في العصمة على
طريقة الاخراج في الكليات فالقول بانه على تقدير اسناد الاول لا يدفع
السؤال والذي كان قد زال وحصل سؤال وغير مقبول لانه حينئذ
المراد العقل في العصمة ولا استحالة في اضافة الشيء الواحد بالنوع
الى الاثنين بحسب الاضافة في العصمة عرفا واما اصلا فان
اضافة الكاشف اخ جوازا اضافة اولا واذا العصمة المذكورة الكاشف